

العقوبات الشرعية وأثرها في حفظ الضروريات الخمس

محمد ريزيان بن حاج أوسين

كلية الشريعة

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

سلطنة بروناي دار السلام

١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

العقوبات الشرعية وأثرها في حفظ الضروريات الخمس

محمد ريزمان بن حاج أوسين

11MC123

بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة

الماجستير في الشريعة

كلية الشريعة

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

سلطنة بروناي دار السلام

رمضان ١٤٣٥هـ / يوليو ٢٠١٤م

الإشراف

العقوبات الشرعية وأثرها في حفظ الضروريات الخمس

محمد ريزمان بن أوسين

١١MC١٢٣

المشرف: الفاضل الدكتور محمد حمد كنان ميغا

التاريخ:

التوقيع:

عميدة الكلية: الدكتور حاجة مس نور عيني بنت حاج محي الدين

التاريخ:

التوقيع:

إقرار

بسم الله الرحمن الرحيم

إنني أقر وأعترف أن هذا البحث العلمي من عملي وجهدي الشخصي، أما المقتطفات والاقتباسات فلقد أشرت إلى مصادرها في هامش البحث.

التوقيع :

الاسم : محمد ريزمان بن حاج أوسين

رقم التسجيل : ١٢٣ MC11

تاريخ التسلیم : ٣١ شوال ١٤٣٥ هـ / ٢٠ يوليو ٢٠١٤ م

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع © ٢٠١٤ م محمد ريزيمان بن حاج أوسين

العقوبات الشرعية وأثرها في حفظ الضروريات الخمس

لا تجوز إعادة إنتاج استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١. يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتابتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
٢. يمكن لجامعة السلطان الشريف علي الإسلامية ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو صورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية ولكن ليس لأغراض البيع العام.
٣. لمكتبة جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحث العلمي الأخرى.

أكّد هذا الإقرار: محمد ريزيمان بن حاج أوسين.

.....
٣١ شوال ١٤٣٥ هـ / ٢٠١٤ م

التاريخ:

التوقيع:

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد؛ فأحمد الله -تبارك وتعالى- وأشكراً على نعمه و蒙ته عليه، فهو الذي هداني وجعلني صابراً، وأعطاني الصحة والقدرة على كتابة وإتمام هذا البحث. وهنا، أقدم خالصجزيل شكري، وامتناني... .

• إلى المشرف المحترم فضيلة الدكتور محمد حمد كنان ميغا -حفظه الله-،

حيث تفضل بقبول الإشراف على هذا البحث، وأرجو له خالص التحية على عنایته، ورعايته لي، ولطفه معى، فإنه لم يدخل علي بنصح، أو إرشاد، وكان لتوقياته وتوجيهاته الدور البارز في إخراج هذا البحث.

• إلى فضيلة الأستاذة الدكتورة حاجة مس نور عيني بنت حاج محي الدين،

عميدة كلية الشريعة، الذي قدم لي الفرصة والعون في الدراسة من البداية حتى هذه اللحظة.

• إلى الذين تفضلوا بتصوير هذا البحث، وجميع الأساتذة الذين علموني

طوال دراستي في هذه الجامعة.

• إلى والدي المحبوبين: حاج أوسين بن دورامن و الحاجة مائدة بنت ترست،

وجميع أسرتي المحبوبة، وأصدقائي الأعزاء ، على صداقتهم وتعاونهم وتشجيعهم إياي أثناء دراستي بهذه الجامعة. وأخيراً، لا يفوتنـي أن أقدم الشكر الجزيل إلى كل من ساهم مادياً ومعنوياً في إخراج هذا البحث، جراهم الله جميعاً خير الجزاء.

ملخص البحث

العقوبات الشرعية وأثرها في حفظ الضروريات الخمس

يهدف هذا البحث إلى بيان ماهية العقوبات الشرعية التي شرعها الله تعالى زجراً عن ارتكاب الجرائم، ثم بيان أثر هذه العقوبات في حفظ الضروريات الخمس. والمتخد الباحث في بحثه على المنهج الاستقرائي والتحليلي. ومن جانب الاستقراء جمعنا المعلومات من كتب الفقه القديمة والمعاصرة، مع ذكر الأدلة من القرآن الكريم والأحاديث النبوية. وقد تطرق البحث إلى غرض مواضع الاتفاق والاختلاف في العقوبات الشرعية على مستوى المذاهب الأربع. ومن جانب التحليلي ناقشنا المعلومات المنقولة بالشرح والتعليق حللنا من خلالها مشكلة البحث التي هي أثر العقوبات الشرعية في حفظ الضروريات الخمس، فتبين بذلك أن العقوبات الشرعية، شرعت رحمة الله تعالى للعاملين وليس القصد منها مجرد تعذيب الجاني والنكأة به، بل هي رحمة شاملة للجاني وغيره، وتربيّة خاصة للجاني وتطهير له من إثم الجنائية أو الجريمة وزجر له ولغيره من شاهد العقوبة أو سمع بها من الناس.

ABSTRAK

Hukuman Jenayah Syariah dan Kesannya Dalam Menjaga Lima Keperluan Asas Manusia (*Al-Dharuriyyat Al-Khams*)

Kajian ini bertujuan menerangkan tentang hukuman jenayah syariah yang telah disyariatkan oleh Allah *Subhanahu Wa Ta'ala* bagi mencegah manusia daripada melakukan jenayah serta kesannya dalam menjaga lima keperluan asas manusia (*Al-Dharuriyyat Al-Khams*). Pendekatan yang diambil di dalam kajian ini ialah pendekatan induktif dan analisis. Dari aspek induktif, pengkaji telah mengumpul maklumat daripada buku-buku fiqh lama dan baru serta dalil-dalil daripada al-Quran dan hadith. Kajian ini juga memaparkan ruang-ruang kesepakatan dan percanggahan para ulama keempat-empat mazhab berkenaan hukuman jenayah syariah. Manakala dari aspek analisis, pengkaji membincangkan maklumat-maklumat yang diperoleh menerusi penerangan dan ulasan, seterusnya menganalisis permasalahan utama kajian iaitu kesan hukuman jenayah syariah dalam menjaga lima keperluan asas manusia. Ternyata pensyariatan hukuman jenayah syariah merupakan suatu rahmat daripada Allah *Subhanahu Wa Ta'ala* kepada seluruh alam. Ia tidak bertujuan menyeksa para penjenayah atau pesalah semata-mata, bahkan menjadi rahmat dan belas kasihan bagi para pesalah serta orang-orang lain yang terlibat, di samping mendidik mereka dan membersihkan mereka daripada dosa yang dilakukan. Ia juga dapat memberi pengajaran kepada pesalah serta mencegah mereka yang menyaksikan atau mendengar mengenai hukuman ini daripada melakukan jenayah.

ABSTRACT

The Sharia Criminal Penalties and Their Impact on the Preservation of the Five Basic Human Needs (*Al-Dharuriyyat Al-Khams*)

This study describes the Sharia criminal penalties - that have been legislated or enacted by Allah *Subhanahu Wa Ta'ala* in order to prevent people from committing crimes - and their impact on the preservation of the five basic human needs (*Al-Dharuriyyat Al-Khams*). The methodologies used in this study are inductive and analytical. In terms of inductive methodology, the researcher has gathered information from both ancient and contemporary books of Islamic jurisprudence as well as evidence from the Qur'an and hadith. This study also highlights the points of agreement as well as contradiction among scholars of the four madhhabs particularly on the topic of Sharia criminal penalties. In terms of analytical methodology, the researcher discusses the gathered information through description and reviews, which leads to the analysis of the main problem of this study: the impact of Sharia criminal penalties on the preservation of the five basic human needs. Apparently, the law of Sharia criminal penalties is indeed a blessing from Allah *Subhanahu Wa Ta'ala* to the entire world. Its enactment is not solely intended to punish the criminals or offenders; in fact it is regarded as a mercy for them and other people involved. In addition, it also educates them and purify them from their sins. It also prevents them and others - who witness or hear about these penalties - from committing crimes.

محتويات البحث

الصفحة	المحتويات
ج	الإشراف
د	إقرار
٥	حقوق الطبع
و	شكر وتقدير
ز	ملخص البحث
ح	Abstrak
ط	Abstract
ل	محتويات البحث
ن	فهرس الآيات القرآنية
ت	الاختصارات
١	المقدمة
٩	الفصل الأول: حقيقة العقوبات الشرعية
٩	المبحث الأول: التعريف بالعقوبات الشرعية.
١٣	المبحث الثاني: الباعث على العقوبات الشرعية. وتحته تمهيد وثمانية مطالب:
١٣	التمهيد: تعريف الباعث والجنائية والجريمة:
١٥	المطلب الأول: القتل

١٨	المطلب الثاني: الجراح
٢١	المطلب الثالث: الشرب
٢٤	المطلب الرابع: الزنى
٢٦	المطلب الخامس: القذف
٢٧	المطلب السادس: السرقة
٢٨	المطلب السابع: الحرابة
٢٩	المطلب الثامن: الردة
٣٢	المبحث الثالث: مشرعية العقوبات الشرعية.
٣٦	المبحث الرابع: الحكمة من العقوبات الشرعية.
٣٩	الفصل الثاني: أنواع العقوبات الشرعية
٣٩	المبحث الأول: القتل قصاصاً أو ردة أو حرابة.
٣٩	المطلب الأول: القتل قصاصاً.
٤٥	المطلب الثاني: القتل ردة.
٥٠	المطلب الثالث: القتل حرابة.
٥٨	المبحث الثاني: الديمة.
٥٩	المطلب الأول: دية القتل العمد وشبه العمد.
٦٦	المطلب الثاني: دية القتل الخطأ.
٧١	المطلب الثالث: دية الجراح والأعضاء.

٧٨	المبحث الثالث: الجلد.
٧٩	المطلب الأول: الجلد في جريمة الزنى.
٨٢	المطلب الثاني: الجلد في جريمة القذف.
٨٤	المطلب الثالث: الجلد في جريمة الشرب.
٨٧	المبحث الرابع: الرجم.
٨٩	المبحث الخامس: القطع.
٩٩	المطلب الأول: القطع في جريمة السرقة.
٩٦	المطلب الثاني: القطع في جريمة الحرابة
٩٧	المبحث السادس: الكفاراة.
٩٩	الفصل الثالث: أثر العقوبات الشرعية في حفظ الضروريات الخمس
١٠٧	المبحث الأول: الضروريات الخمس.
١٠٩	المطلب الأول: حقيقة الضروريات الخمس.
١٢٤	المطلب الثاني: درجات المحافظة على الضروريات الخمس.
١٢٤	المبحث الثاني: أثر العقوبات الشرعية في حفظ الضروريات الخمس
١٢٦	المطلب الأول: أثر العقوبات الشرعية في حفظ الدين.
١٢٩	المطلب الثاني: أثر العقوبات الشرعية في حفظ النفس.
١٣١	المطلب الثالث: أثر العقوبات الشرعية في حفظ العقل.
١٣٣	المطلب الرابع: أثر العقوبات الشرعية في حفظ النسل والعرض.
	المطلب الخامس: أثر العقوبات الشرعية في حفظ المال.

الخاتمة.

١٣٥

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	السورة والآيات	رقم الآيات
سورة البقرة		
١١٧	﴿ فَقُلْنَا أَضْرِبُهُ بِعَصْبَهَا كَذَلِكَ يُحِيِّ اللَّهُ الْمَوْتَىٰ وَبِرِيشْكُمْ إِاَيْتَهُ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾	٧٣
١١٥	﴿ فَمَنِ اضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾	١٧٣
٤٣، ٥٩	﴿ فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ دُمٌّ مِّنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾	١٧٨
٤٣	﴿ يَتَاهُ الَّذِينَ أَمْنَوْا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الْقِصاصُ فِي الْقَتْلَىٰ أَتْرُكُ بِالسُّرْ وَالْعَبْدِ بِالْأَعْبُدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ دُمٌّ مِّنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَحْفِيفٌ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ دُمٌّ عَدَابٌ أَلِيمٌ وَلَكُمْ فِي الْقِصاصِ حَيَاةٌ يَتَوَلَّ الْأَلَبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾	- ١٧٨ ١٧٩
٣٢	﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصاصِ حَيَاةٌ يَتَوَلَّ الْأَلَبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾	١٧٩
٢١	﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَبَنْسَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾	٢١٩

٣٠،٤٦	﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَيُمْتَ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَرَطَتْ أَعْمَلَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ﴾	٢١٧
١٣٢	﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ ﴿وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ الْكَاهِحَ حَتَّى يَتَلَوَّ الْكِتَبُ أَجَلَهُ﴾	٢٣٥
١١٧،١٢٩	﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ إِيمَانَهُ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾	٢٤٢

سورة آل عمران

١١١	﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ أَلْيَسْلَمُ﴾	١٩
١٢٥	﴿وَقَالَتْ طَلَّابَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَبِ إِيمَانُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ إِيمَانُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَأَكْفَرُوا إِخْرَاجُهُمْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾	٧٢
١١١	﴿وَمَنْ يَتَنَعَّغْ غَيْرُ الْأَلْيَسْلَمِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾	٨٥
٣٦	﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَأَنُّوْ إِمَامُ أَهْلِ الْكِتَبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَسِقُونَ﴾	١١٠

سورة النساء

١٢٠	﴿وَإِنْ حِفْظُهُ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَإِنَّكُمْ حُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مَنْتَيْ وَثُلَثَ وَرُبْعَ فَإِنْ حِفْظُهُ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَا تَعُولُوا﴾	٣
٨٠	﴿وَالَّتِي يَأْتِيَتِ الْفَحْشَةَ مِنْ دِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ مِّنْكُمْ فَإِنْ شَهَدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبَيْوَتِ	١٥

	حَتَّىٰ يَنْوَفُنَّهُ الْمَوْتُ أَوْ تَجْعَلَ اللَّهُ هُنَّ سَبِيلًا ﴿١﴾	
٨٠	﴿فَعَادُوهُمَا ﴾	١٦
٢٢	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الْصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَّرَى حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴿٢﴾	٤٣
١١٢	﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَسْجُدُونَ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَبِسَلْمٍ وَ تَسْلِيمًا ﴾	٦٥
٦٨،٩٧	﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَذِيَّهُ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدِّقُوا فَإِنْ كَانَ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيشَقٌ فَدِيَّهُ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَسْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَحِدْ فَصِيَامُ شَهْرِيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةٌ مِنْ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيِّاً حَكِيمًا ﴾	٩٢
١٧	﴿وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ حَلِيلًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾	٩٣
٤٩	﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيهِمْ سَبِيلًا ﴾ ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾	١٣٧
سورة المائدة		
٦٩	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحْلِوْ شَعْرَرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهَرُ الْمَرَامِ سَبِيلًا ﴾	٢
١١٥	﴿فَمَنِ أَضْطَرَ فِي حَمْصَةٍ غَيْرَ مُتَجَارِيفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ	٣

	غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٤﴾	
١٤	﴿ وَلَا يَجِرْ مَنْكُمْ شَيْئاً فَوْمٌ عَلَىٰ أَلَا تَعْدِلُوا ﴾	٨
١٢٧	﴿ وَأَتْلَنَ عَلَيْهِمْ نَبَأَ أُبَيَّ إِدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَأَنَا قُرْبَانًا فَتُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقْبَلْ مِنْ الْآخَرِ قَالَ لِأَقْتُلْنَاكَ ﴿٣﴾ قَالَ إِنَّمَا يَتَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾	٢٧
٢٩،٥١،٥٥،٥٦	﴿ إِنَّمَا جَزُؤُ الَّذِينَ تُحَارِبُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَابُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خَرَّىٰ فِي الدُّنْيَا وَأَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾	٣٣
٥١	﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾	٣٤
٣٣،٩٠،٩٣،٩٤	﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقةُ فَاقْطَعُوْا أَيْدِيهِمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَلًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾	٣٨
١١٢	﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾	٤٤
١٩،٧١،٧٢،٧٣	﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعِيَّ بِالْعِيَّ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَاللِّسْنَ بِاللِّسْنِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَارَةً لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾	٤٥
٣٦،١٠٦	﴿ أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَعْنِيُونَ وَمَنْ أَحَسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾	٥٠
٥٨	﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُهُمْ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِكُمْ أَوْ كِسْوَتِهِمْ أَوْ تَرْبِرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ	٨٩

	<p>لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ دَلِيلًا كَفَرَهُ أَيْمَنَكُمْ إِذَا حَلَفُتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَالِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ إِيمَانَهُ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾</p>	
٢٢	<p>﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرَ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَنِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَنُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءِ فِي الْحَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَبَصْدَكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُمْتَهِنُونَ ﴾ ﴿٧﴾</p>	-٩٠ ٩١
سورة الأنفال		
١٠١	<p>﴿ وَلَا عِلْمَ اللَّهُ فِيهِمْ حَيْثَا لَا سَمَعُوهُمْ وَلَا أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعَرِّضُونَ ﴾</p>	٢٤
٤٦	<p>﴿ إِنَّمَا يَسْتَغْدِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَرْدَدُونَ ﴾</p>	٤٥
سورة التوبة		
١٤	<p>﴿ أَمْ يَقُولُونَ أَفْتَرَهُ قُلْ إِنْ أَفْتَرْتُهُ فَعَلَّ إِحْرَامٍ وَأَنَا بَرِيءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ ﴾</p>	٣٥
سورة هود		
٣٧	<p>﴿ لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِّنْ يَمِينِ يَدِيهِ وَمِنْ خَلْفِهِ سَحْفَاطُونَهُ مِنْ أَمْرِ الَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعِيرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُعِيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٰ ﴾</p>	١١
سورة الرعد		
سورة الحجر		

٨٩	﴿إِلَّا مَنِ اسْتَرْقَ الْسَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شَهَابٌ مُّبِينٌ﴾	١٨
سورة النحل		
٩	﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَوْقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَرَّبْتُمْ لَهُوَ حَيٌّ لِلصَّبَرِتَ﴾	١٢٦
١٠٠	﴿وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ الْسَّبِيلِ وَمِنْهَا حَاجِرٌ﴾	٩
سورة الإسراء		
٢٤، ٧٩	﴿وَلَا تَقْرُبُوا إِلَيْنَا إِنَّمَا كَانَ فَحْشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾	٣٢
١٦	﴿وَلَا تَقْتُلُوْا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَنَنَا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّمَا كَانَ مَنْصُورًا﴾	٣٣
١١٥	﴿وَلَقَدْ كَرِمَنَا بَنَى ءادَمَ﴾	٧٠
سورة الحج		
٦٩، ١٢٨	﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظَلَّمٍ نُذْقُهُ مِنْ عَدَابِ أَلِيمٍ﴾	٢٥
سورة النور		
٢٥، ٣٢، ٨٠، ٨٨	﴿الْزَانِيَةُ وَالْزَانِي فَاجْلِدُوْا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذُ كُمْ بِهِمَا رَافِهٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يَشَهِدَ عَدَاهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾	٢
٧٩	﴿الْزَانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالْزَانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانِي أَوْ مُشْرِكَ وَحُرْمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾	٣
٨٢، ٨٤	﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوْا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءٍ فَاجْلِدُوْهُمْ ثَمَنِينَ جَلْدَةً﴾	٤
٢٧	﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ اَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءٌ إِلَّا أَنفُسُهُمْ﴾	٦

	فَشَهَدَهُ أَحَدُهُمْ أَرَبَعُ شَهِيدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْصَّادِقِينَ ﴿١﴾	
٢٦	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾	٢٣

سورة الفرقان

٧٩	﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا إِلَّا حَرَثٌ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ إِلَّا حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْتُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً ۝ يُضَعِّفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ حَمَدَ فِيهِ مُهَاجِنًا ۝ إِلَّا مَنْ تَابَ وَأَمَرَ وَعَمَلَ عَمَلاً صَلِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتِهِمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝ ۷۰ -۶۸﴾	
----	--	--

سورة الشعرا

١٢٩	﴿ قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْهُمَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ۝ ۲۸﴾	
-----	---	--

سورة لقمان

١٠٠	﴿ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِلِكَ ۝ ۱۹﴾	
-----	-----------------------------------	--

سورة الأحزاب

١٢١	﴿ أَدْعُوهُمْ لِأَبَاءِهِمْ ۝ ۵﴾	
-----	----------------------------------	--

سورة سباء

١٤	﴿ قُلْ لَا تُسْكُلُونَ عَمَّا أَجْرَمُنَا وَلَا نُسْكُلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ ۝ ۲۵﴾	
----	---	--

سورة الزمر

٤٧	﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لِئِنْ أَشْرَكْتَ ۝ ۶۵﴾	
----	---	--

	لَيَحْبَطَنَ عَمَلُكَ وَلَا تَكُونَنَ مِنَ الْخَسِيرِينَ ﴿١﴾	
٤٧	﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لِئَنْ أَشْرَكَتْ لَيَحْبَطَنَ عَمَلُكَ وَلَا تَكُونَنَ مِنَ الْخَسِيرِينَ ﴿٢﴾ بِاللهِ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿٣﴾	- ٦٥ ٦٦
سورة الفتح		
٤٨	﴿ تُقَاتِلُوهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ ﴾	١٦
سورة التحرير		
٩٤	﴿ إِن تَتُوبَا إِلَى اللهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِن تَظَهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللهَ هُوَ مَوْلَانُهُ وَجَبَّيلٌ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَاهِرٌ ﴾	٤
سورة الملك		
١٢٢	﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلِولاً فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا ﴾	١٥
سورة التين		
١١٥	﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا إِلَيْنَسَنَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾	٤
سورة الأنبياء		
٣٦	﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾	١٠٧

الاختصارات

الجزء — جـ

د.ت. دون تاريخ النشر

د.م. دون مكان النشر

د.ن. دون الناشر

الصفحة — صـ

م الميلادي

هـ الهجري

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد،

فقد خلق الله تعالى الإنسان ووهب له عقلاً يميز به بين الصالح والطاغي وكلفه بالتكليف الشرعية أمراً ونهياً. فأوجب عليه الفرائض وحرّم عليه الظلم والفساد. ورتب على ارتکاب المحرمات العظام عقوبات محددة لمصلحة الناس في الدنيا والآخرة.

أهمية الموضوع

إن أهمية هذا الموضوع ظاهرة في كونه يتعلق بأمن المجتمع وسلامته من كل فساد وجريمة تهدد الحياة الاجتماعية. ذلك أن العقوبات الشرعية شرعت رحمة للعالمين وعلاجاً لكل أمراض المجتمع المتعلقة بالفساد والجريمة؛ لما فيها من قوة الردود والردع، التي تجعلها تربية للجاني وإصلاحاً له وتطهيراً له من إثم الجريمة.

وأسباب اختياره

هناك أسباب عدة دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع أهمها:

١. ظاهرة انتشار الجريمة في أكثر بلدان العالم، كالسرقة والرذى والحرابة والقتل.
٢. عجز القوانين الوضعية من الحد عن انتشار الجريمة.
٣. لبيان حقيقة العقوبات الشرعية؛ لأن أغلب الناس يجهلواها.
٤. لنبين أثر العقوبات الشرعية في منع الجريمة، وفي حفظ الضروريات الخمس.

مشكلة البحث

جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بدين الإسلام رحمة للعالمين، فيه توجيه حياة الناس اليومية، وتنظيم العلاقات المجتمعية، وبيان الحقوق والواجبات بين العباد وحالاتهم من جهة، وبين العباد فيما بينهم من جهة أخرى. كما امتاز الإسلام بنظام الحكم المبنى على العدل في ندبير شؤون الناس الدينية والدنبوية معاً، ومن المدينة المنورة تأسست نظام الحكم الإسلامي الأول تحت قيادة النبي المصطفى محمد صلى الله عليه وسلم. وفي المدينة المنورة بدأ تطبيق العقوبات الشرعية المختلفة. فتحققت هذه العقوبات مقاصدها في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين، من حيث تحقيق الأمن والسلام للمجتمع والانخفاض نسبة الجريمة. وبعد ظهور الاستعمار الغربي وسيطرته على معظم دول العالم الإسلامي، فرض على هذه البلاد الإسلامية قوانينه ونظام حكمه. وحارب بشتى الطرق نظام الحكم الإسلامي، فتلاشى بذلك تطبيق العقوبات الشرعية في كل المستعمرات الغربية، ولم يعد لها أثر في حياة الناس؛ لأنها لم تتجاوز مستوى الفتاوى والخطب والوعظ. وال الحال أن القوانين الغربية قد فشلت في ضمان الأمن والاستقرار في كل بلاد العالم. فكانت الحاجة اليوم ماسة إلى إعادة اعتبار العقوبات الشرعية، وهذا البحث يبين امتيازات العقوبات الشرعية، وقدرتها على تقليل نسبة الجريمة، وضمان الأمن والسلام للناس جميعاً. لعل هذا التوضيح يكون أحسن مما جمعته.

أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى توضيح مجموعة من الأمور هي:

١. بيان حقيقة العقوبات الشرعية
٢. بيان حقيقة الضروريات الخمس ومراتبها.
٣. شرح بواعث العقوبات الشرعية.
٤. تحليل أثر العقوبات الشرعية في حفظ الضروريات الخمس.

أسئلة البحث

هذا البحث يسعى للجواب عن المجتمعية وهي على الآتي.

مجموعة من الأسئلة، وهي:

١. ما هي حقيقة العقوبات الشرعية؟
٢. وما الدليل مشروعية العقوبات الشرعية من القرآن والحديث والإجماع؟
٣. ما هي الحكمة العقوبات الشرعية؟
٤. لماذا بواتت العقوبات الشرعية؟
٥. يُبيّن تعريفات كل بواتت العقوبات الشرعية وأدلةها؟
٦. وما هي حقيقة الضروريات الخمس ومراتبها؟
٧. وما هي مقاصد العامة ومقاصد الخاصة؟
٨. يُبيّن تعريف الضروريات الخمس عند العلماء؟
٩. يُبيّن أثر العقوبات الشرعية في حفظ الضروريات الخمس؟

والدراسات السابقة

إنَّ كتب الفقه القديمة كلها تناولت الجنائيات والعقوبات المقدرة لها شرعاً، ولكنها تناولت موضوع الجنائيات بشكل عام، دون بيان العلاقة بين العقوبات وحفظ الضروريات الخمس، ولا شك أنني قد استفدت من بعض هذه المصادر الفقهية، ولكن بخشى هذا دراسة خاصة انفردت ببيان أثر العقوبات الشرعية في حفظ الضروريات الخمس.

ولعل الكتب التي يمكن اعتبارها من الدراسات السابقة وتوجد صلة بينها وبين بحثي هذا، هي المراجع الآتية:

١. الشاذلي، حسن علي.(د.ت). الجنائيات في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون. ط٢. (دار الكتاب الجامعي).

هذا كتاب معاصر تحدث عن الجنائيات في الفقه الإسلامي، على مستوى المذاهب الأربع، وفيه تعريف الجريمة وأدلةها وعقوبة لكل جريمة مع المناقشة والتعليق، ولكنه لم يركز على بيان أثر العقوبات وحفظ الضروريات الخمس.

٢. عودة، عبد القادر.(١٤١٩ هـ—١٩٩٨م). التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي، د.ط. (بيروت: مؤسسة الرسالة).

تحدث في هذا الكتاب عن الجنایات في التشريع الإسلامي ومقارنتها بالقانون الوضعي، وتعرض لبيان العقوبات الشرعية بشكل دقيق، ومن تثبت ومن تسقط، ولكنه لم يعرض لبيان العلاقة بين العقوبات وحفظ الضروريات الخمس.

٣. الخادمي، نور الدين بن مختار. (١٤٢١هـ-٢٠٠١م). علم المقاصد الشرعية. ط١٠. (مكتاب العبيكان).

وهذا كتاب تحدث عن مقاصد الشريعة بشكل عام، وتحدث عن الضروريات الخمس ولكنه لم يبين أثر العقوبات في حفظ هذه الضروريات، فهو مختلف عن بحثنا من حيث الموضوع والهدف.

٤. ابن حرز الله، الدكتور عبد القادر. (١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م). المدخل إلى علم مقاصد الشريعة. ط١٠. (الرياض:مكتبة الرشد).

هذا الكتاب فيه بيان مقاصد الشريعة بأسلوب سهل، وذكر بعض الأمثلة عن العقوبات الشرعية في حفظ المقاصد الضرورية، ولكنه مختلف عن الطريق التي سلكناه نحن، حيث وقينا عند كل واحدة من الضروريات الخمس وبيننا أثر العقوبات الشرعية في حفظها من جهة الوجود ومن جهة العدم.

٥. الجديع العنزي، عبد الله بن يوسف. (١٤٤٨هـ-١٩٩٧م). تيسير علم أصول الفقه. ط١٠. (بيروت :مؤسسة الريان).

هذا الكتاب تحدث عن المصلحة وأن لكل تشريع من التشريعات الإسلامية مصلحة ومقدساً، ولم يتعرض لبيان علاقة العقوبات الشرعية بحفظ الضروريات الخمس.

٦. الدكتور يوسف حامد العام. (١٤١٥هـ-١٩٩٣م). المقاصد العامة للشريعة الإسلامية. ط٢٠. (الرياض:دار العلمية).

تحدث هذا الكتاب عن المقاصد الشرعية، وفيه بيان حكم العقوبات الشرعية وسبب إقامتها. ولعل هذا الكتاب أقرب الدراسات إلى بحثي هذا، غير أنه لم يذكر أثر العقوبات الشرعية في حفظ الضروريات الخمس مباشرة.

٧. البدوي، الدكتور يوسف أحمد محمد. (د.ت). *مقاصد الشريعة عند ابن تيمية*.
ط١٠. الأردن: دار النفائس.

هذا الكتاب تحدث عن مقاصد الشريعة عند ابن تيمية، وفيه ذكر المقاصد الضرورية كما فيه إشارة سريعة إلى أن العقوبات الشرعية تحفظ المقاصد الضرورية ولكنه يختلف عن طریقتنا، لأننا بینا أثر هذه العقوبات في حفظ الضروريات الخمس من جهة الوجود ومن جهة العدم.

منهج البحث

هذه الدراسة مبنية على المنهج الوصفي التحليلي الاستباطي القائم على:

أولاً: جمع المادة العلمية من مظانها بالرجوع إلى كتب الفقه الأصلية المعتمدة في كل مذهب.

ثانياً: مناقشة المسائل الخلافية على النحو التالي:

١. جمع العبارات من المذاهب ويكون اقتباساً.
٢. شرح العبارات المقتبسة بأسلوب سهل.
٣. الترجيح إن أمكن مع ذكر خلاصة المسألة.

ثالثاً: الاستعانة بلغة سهلة وعبارات واضحة، ونادرًا ما يكون النقل بالمعنى، خوفاً من تغيير معنى الكلام المنقول.

رابعاً: عزو الآيات القرآنية إلى سورها، مع ذكر رقم الآية، وتخریج الأحاديث النبوية الواردۃ في البحث، مع ذكر درجة الحديث إلا إذا كان الحديث من صحيحي البخاري ومسلم رحمة الله تعالى.

حدود البحث

إنَّ هذا البحث يتمحور حول العقوبات الشرعية وعلاقتها بالضروريات الخمس، لذا كان التركيز فيه على ذكر أنواع العقوبات وبواطنها، دون التعرُّض للتفاصيل الأخرى حول

العقوبات، ذلك أن الهدف الأساس من البحث هو بيان أثر هذه العقوبات في حفظ الضروريات الخمس، فلزم من ذلك معرفة الضروريات الخمس ومراتبها. وذكر آراء الفقهاء مع مناقشة الآراء.

خطة البحث

قسمت البحث إلى ثلاثة فصول ومباحث على النحو الآتي:

الفصل الأول: تحدث فيه عن حقيقة العقوبات الشرعية، وذلك في أربعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالعقوبات الشرعية.

المبحث الثاني: الباعث على العقوبات الشرعية. وتحته تمهيد وثمانية مطالب:

التمهيد: تعريف الباعث والجناية والجريمة: المطلب الأول: القتل.

المطلب الثاني: الجراح.

المطلب الثالث: الشرب.

المطلب الرابع: الزنى.

المطلب الخامس: القدف.

المطلب السادس: السرقة.

المطلب السابع: الحرابة.

المطلب الثامن: الردة.

المبحث الثالث: مشرعيّة العقوبات الشرعية.

المبحث الرابع: الحكمة من العقوبات الشرعية.

الفصل الثاني: يبيّن فيه أنواع العقوبات الشرعية في ستة مباحث:

المبحث الأول: القتل قصاصاً أو ردةً أو حرابة، ويحتوي على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: القتل قصاصا.

المطلب الثاني: القتل ردّة.

المطلب الثالث: القتل حرابة.

المبحث الثاني: الديّة، ويحتوي هذا المبحث على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: دية القتل العمد وشبه العمد.

المطلب الثاني: دية القتل الخطأ.

المطلب الثالث: دية الجراح والأعضاء.

المبحث الثالث: الجلد، ويحتوي هذا المبحث على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الجلد في جريمة الزنى.

المطلب الثاني: الجلد في جريمة القذف.

المطلب الثالث: الجلد في جريمة الشرب.

المبحث الرابع: الرجم.

المبحث الخامس: القطع، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: القطع في جريمة السرقة.

المطلب الثاني: القطع في جريمة الحرابة

المبحث السادس: الكفارّة.

الفصل الثالث: يبيّن فيه أثر العقوبات الشرعية في حفظ الضروريات الخمس، وذلك في ستة مباحث على النحو الآتي:

المبحث الأول: الضروريات الخمس.

المطلب الأول: حقيقة الضروريات الخمس.

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

أ- التفسير وعلومه

الزحيلي، وهبة بن مصطفى. (١٤١٨). *التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج*. ط٢. دمشق: دار الفكر المعاصر.

سيد قطب، إبراهيم حسين الشاربي. (١٤١٢). *في ظلال القرآن*. ط١١. ج٢. بيروت: دار الشروق.

الطبراني، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير. (١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م). *جامع البيان في تأويل القرآن*. ط١. د.ن: مؤسسة الرسالة.

_____. (١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م). *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*. الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي(تحقيق). ط١. دار هجر.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير. (١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م). *تفسير القرآن العظيم*. ط٢. بيروت: دار طيبة.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب. (د.ت). *تفسير الماوردي*. د.ط. بيروت: دار الكتب العلمية.

النعماني، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي. (١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م). *اللباب في علوم الكتاب*. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.

ب- الحديث وعلومه

ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة. (٤٠٩ هـ). *الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار*. كمال يوسف الحوت(المحقّق). ط١. الرياض: مكتبة الرشد.

الإمام أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل. (١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م). *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. شعيب الأرناؤوط(محقّق). ط١. د.م: مؤسسة الرسالة.

الإمام مالك، مالك بن أنس. (١٤١٢هـ). الموطأ. محمد خليل(محقق). د.ط. د.م: مؤسسة الرسالة.

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله. (١٤٢٢هـ). صحيح البخاري. محمد زهير بن ناصر الناصر(محقق). ط١. د.ن: دار طوق النجاة.

ابن بطال، أبو الحسن علي بن حلف بن عبد الملك. شرح صحيح البخاري لابن بطال. أبو تميم ياسر بن إبراهيم(محقق). ط٣. السعودية : الرياض: مكتبة الرشد.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. (١٤١٢هـ - ١٩٩١م). معرفة السنن والآثار. عبد المعطي أمين قلعي(المحقق). ط١، بيروت: دار قتبة.

الترمذى، محمد بن عيسى. (١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م). سنن الترمذى. ابراهيم عطوة(محقق). ط٢. مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي.

الحسيني، محمد بن إسماعيل بن صلاح. (د.ت). سبل السلام. د.ط. د.م: دار الحديث.

الدارقطنى، أبو الحسن علي بن عمر. (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م). سنن الدارقطنى. ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة.

أبو داود، سليمان بن الأشعث. (د.ت). سنن أبي داود. محمد محيي الدين عبد الحميد(محقق). د.ط. بيروت: المكتبة العصرية.

الطحاوى، أبو جعفر أحمد بن محمد. (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م). شرح معاني الآثار. محمد زهري النجارش(المحقق). ط١. عالم الكتب.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر التميمي القرطبي. (د.ت). الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معانى الرأى والآثار وشرح ذلك كلها بالإيجاز والاختصار. سالم محمد عطا و محمد علي معوض(محقق). د.ط. بيروت: دار الكتب العلمية.

العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين.
(د.ت). عمدة القاري شرح صحيح البخاري. د.ط. بيروت: دار إحياء التراث
العربي.

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد. (د.ت). سنن ابن ماجه. محمد فؤاد عبد الباقي(مُحقق).
د.ط. د.م: دار إحياء الكتب العربية.

مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري. (٤٢٢هـ). صحيح مسلم، محمد فؤاد عبد
الباقي(مُحقق). د.ط. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي. (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م). السنن الصغرى
للنسائي. ط٢. مكتب المطبوعات الإسلامية: حلب.

النووي، أبو زكريا يحيى الدين يحيى بن شرف. (١٣٩٢هـ). شرح النووي على مسلم.
ط٢. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الفقه — ج

١. المذهب الحنفي

البلذري، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي. (١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م). الاختيار لتعليق
المختار. د.ط. القاهرة: مطبعة الحلى.

الخزرجي، جمال الدين أبو محمد علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود. (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).
اللباب في الجمع بين السنة والكتاب. د. محمد فضل عبد العزيز المراد(مُحقق). ط٢. دار
القلم: بيروت.

الرومي، محمد بن محمد بن محمود. (د.ت). العناية شرح الهدایة. د.ط. د.م: دار الفكر.
السرحسى، محمد بن أحمد بن أبي سهل. (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م). الميسوط. د.ط. بيروت: دار
المعرفة.

السعدي، أبو الحسن علي بن الحسين بن محمد. (د.ت). *لتف في الفتاوى*. المحامي الدكتور صلاح الدين الناهي (محقق). ط. ٢. بيروت: مؤسسة الرسالة.

السمرقندي، محمد بن أحمد بن أبي أحمد. (٤١٤هـ - ١٩٩٤م). *تحفة الفقهاء*. ط. ٢. بيروت: دار الكتب العلمية.

الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي. (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م). *بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع*. ط. ٢. لبنان: دار الكتب العلمية.

الرغيني، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني. (د.ت). *الهداية في شرح بداية المبتدى*. طلال يوسف (محقق). د.ط. بيروت: دار احياء التراث العربي.

—. (د.ت). *متن بداية المبتدى في فقه الإمام أبي حنيفة*. د.ط. مكتبة ومطبعة محمد علي صبح: القاهرة.

ابن نجيم، زين الدين بن ابراهيم. (د.ت). *البحر الرائق شرح كنز الدقائق*. ط. ٢. ج. ٨. د.م: دار الكتاب الإسلامي.

٢. المذهب المالكي

الخرشى، محمد بن عبد الله. (د.ت). *شرح مختصر خليل للخرشى*. د.ط. ج. ٨. بيروت: دار الفكر للطباعة.

الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة. (د.ت). *حاشية الدسوقي على الشرح الكبير*. د.ط. د.م: دار الفكر.

ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد. (١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م) *بداية المجتهد ونهاية المقتضى*. ط. ٤. مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.

—. (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م). *بداية المجتهد ونهاية المقتضى*. د.ط. القاهرة: دار الحديث.

الرعيين، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد. (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م). *مواهب الجليل في شرح مختصر خليل*. ط. ٣. د.م: دار الفكر.

سحنون بن سعيد. (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م). *المدونة الكبرى*. ط. ١. د.م: دار الكتب العلمية.

الصاوي، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوي. (د.ت). حاشية الصاوي على الشرح الصغير.
د.ط. د.م: دار المعارف.

القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس. (١٩٩٤م). الذخيرة. ط١. بيروت: دار
العرب الإسلامي.

القيرواني، خلف بن أبي القاسم محمد. (١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م). الدكتور محمد الأمين ولد
محمد سالم بن الشيخ (تحقيق). التهذيب في اختصار المدونة. ط١. دب: دار البحث
للدراسات الإسلامية وإحياء التراث.

النفراوي، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا. (١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م). الفواكه
الدوائية على رسالة ابن أبي زيد القيرواني. د.ط. د.م: دار الفكر.

٣. المذهب الشافعي

الجَيْرَمِيُّ، سليمان بن محمد بن عمر. (١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م). حاشية الجيرمي على
الخطيب. د.ط. د.م: دار الفكر.

أبو الحسين، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمري. (١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م). البيان
في مذهب الإمام الشافعي. قاسم محمد التوري (محقق). ط١. جدة: دار المنهاج.

الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف. (١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م). نهاية المطلب في دراسة
المذهب. ط١. د.م: دار المنهاج.

الخن مصطفى ، والبغا مصطفى ، والشريبي على. (١٤١٣ هـ - ١٩٩٢م). الفقه المنهجي. ط٤.
دمشق: دار القلم.

الشريبي، شمس الدين، محمد بن أحمد. (١٤١٥ هـ - ١٩٩٤م). معنى المحتاج إلى معرفة معاني
ألفاظ المنهاج. ط١. د.م: دار الكتب العلمية.

الشيرازي. أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف. (د.ت). المذهب في فقة الإمام الشافعي.
د.ط. بيروت: دار الكتب العلمية.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس. (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م). الأم. ج٦.
بيروت: دار المعرفة.

المزني، إسماعيل بن يحيى. (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م). مختصر المزني. د.ط. بيروت: دار المعرفة.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. (١٤١٢هـ - ١٩٩١م). روضة الطالبين
و عمدة المفتين. زهير الشاويش(محقق). ط٣. بيروت: المكتب الإسلامي.

_____. (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م). منهاج الطالبين و عمدة
المفتين في الفقه. ط١. د.م : دار الفكر.

_____. (د.ت). الجموع شرح المذهب. د.ط. د.م: دار
الفكر.

٤. المذهب الحنبلية

البهوتى، منصور بن يونس بن صلاح الدين. (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م). دقائق أولى النهى لشرح
المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات. ط١. م: عالم الكتب.

العاصمي، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم. (٥١٣٩٧). حاشية الروض المربع شرح زاد
المستقنع. ط١. د.م: د.ن.

ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد. (١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م). المغني. د.ط. د.م:
مكتبة القاهرة.

الكوسج، إسحاق بن منصور بن هرام. (د.ت). مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن
راهوية. ط١. عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمنورة.

المردawi، علاء الدين أبو الحسن بن سليمان. (٥١٤١٩). الإنفاق في معرفة الراجح من
خلاف على مذهب الإمام أحمد. ط١. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

ابن مفلح، إبراهيم بن محمد. المبدع في شرح المقفع. ط١. ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م. ج٧.
بيروت: دار الكتب العلمية.

د أصول الفقه والمقاصد

البدوي، الدكتور يوسف أحمد محمد. (د.ت). *مقاصد الشريعة عند ابن تيمية*. ط١. الأردن: دار النفائس.

المجید العنزي، عبد الله بن يوسف. (١٤١٨هـ-١٩٩٧م). *تيسير علم أصول الفقه*. ط١. بيروت: مؤسسة الريان.

ابن حرز الله، الدكتور عبد القادر. (١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م). *المدخل إلى علم مقاصد الشريعة*. ط١. الرياض: مكتبة الرشد: الرياض.

الخادمي، نور الدين بن مختار. (١٤٢١هـ-٢٠٠١م). *علم المقاصد الشرعية*. ط١. د.م: مكتبة العبيكان.

الدعمني، محمد رakan الدعمني. (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م). *حکایة الحیاة الخاصة فی الشريعة الإسلامية*. ط١. بيروت: دار السلام.

الريسيوني، أحمد الريسيوني. (١٤١٥هـ-١٩٩٥م). *نظريّة المقاصد عند الإمام الشاطبي*. ط٤. فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

الشاطبي، أبو اسحاق ابراهيم بن موسى. (١٤١٧هـ-١٩٩٨م). *الموافقات*. ط١. السعودية: دار ابن عفان.

ابن عاشور، محمد طاهر بن عاشور. (١٣٢١هـ-٢٠٠١م). *مقاصد الشريعة الإسلامية*. ط٢. الأردن: دار النفائس.

العام، الدكتور يوسف حامد. (١٤١٥هـ-١٩٩٣م). *المقاصد العامة للشريعة الإسلامية*. ط٢. الرياض: دار العلمية.

الغزالى، أبو حامد محمد بن محمد. (د.ت) *المستصفى في علم الأصول*. حزرة زهير حافظ (محقق). د.ط. جلّة: شركة المدينة المنورة للطباعة والنشر.

الفاسي، علال الفاسي. (١٩٩٣م). **مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارها**. ط٥. د.م: دار الغرب الإسلامي.

القرافي، أبو العباس أحمد بن إدريس. (١٣١٨هـ-١٩٩٨م). **الفرق أنوار البروق في أنوار الفروق**. ط١. دار الكتب العلمية. ج١. ص٣٦٨.

اليوني، محمد سعد بن أحمد بن مسعود. (١٤١٨هـ-١٩٩٨م). **مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية**. ط١. الرياض: دار الهجرة.

مخذوم، مصطفى بن كرامة الله مخذوم. (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م). **قواعد الوسائل في الشريعة الإسلامية**. ط١. الرياض: دار اشبيليا.

— اللغة والمعاجم —

أحمد مختار، أحمد مختار عبد الحميد. (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م). **معجم اللغة العربية المعاصرة**. ط١. د.م: عالم الكتب.

الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين. (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م). **كتاب التعريفات**. ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.

الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد. (د.ت). **أحمد عبد الغفور عطار(محقق)**. **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**. ط٤. بيروت: دار العلم للملائين.

أبو حاقة، أحمد أبو حاقة. (١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م). **معجم النفائس الوسيط**. ط١. بيروت: دار النفائس.

الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي. (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م). **مختار الصحاح**. ط٥. بيروت: دار النموذجية.

فيروز آبادي، محمد بن يعقوب (د.ت) **القاموس المحيط**. د.ط. د.م: د.ن.
ابن قتيبة. أبو محمد عبد الله بن مسلم. (د.ت). محمد الدالي(المحقق). **أدب الكاتب**. مؤسسة الرسالة.

قلعجي، قبيبي، محمد رواس، حامد صادق. (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م). **معجم لغة الفقهاء**. ط٢. د.ن: دار النفائس.

- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي. (١٤١٤هـ). لسان العرب. ط٣. بيروت: دار صادر.
- المناوي، محمد بن عبد الرؤوف (١٤١٠هـ) التوقيف على مهمات التعريف. د.محم رضوان الداية (محقق). ط١. بيروت: دار الفكر. د.جـ. ص٣٤٥.

هـ كتب عامة

التريجيري، محمد بن إبراهيم بن عبد الله. (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م). موسوعة الفقه الإسلامي. ط١. د.ن: بيت الأفكار الدولية.

أبو داسر، محمد بن مصلح. (١٤٢٤هـ). أثر الbaعث في المسؤولية الجنائية (رسالة ماجستير في قسم الفقه). تحت إشراف د.إبراهيم بن ناصر الحمود. (الرياض : جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية). تاريخ التسجيل ١١٤٢٢-٣-١١هـ. تاريخ المناقشة ٢٠-١١-٢٠١٤هـ.

الدهلوi، أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد. (د.ت). حجة الله البالغة. ط١. بيروت: دار الجليل:بيروت.

الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد. مجلة البحوث الإسلامية. (د.ت). د.ط. السعودية.

الزحيلي، وهبـ بن مصطفـي. (١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م). الفقه الإسلامي وأدلته. ط١. دمشق: دار الفقه.

سيد سابق. (١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م). فقه السنة. ط٣. بيروت: دار الكتاب العربي.

الشاذلي، حسن علي. (د.ت). الجنائيات في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون. ط٢. د.م : دار الكتاب الجامعي.

الشردوب، بدر الدين محمد جعفر. (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م). حد الحرابة في الفقه الجنائي الإسلامي وأثره في استقرار المجتمع. ط١. الأردن: دار عمار.

العامري، أبو الحسن، (١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م). الإعلام بمناقب الإسلام. عاصم إبراهيم الكيالي(المحقق). ط١. بيروت: دار الكتب العلمية.

عوده، عبد القادر. (١٤١٩ هـ- ١٩٩٨ م). التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقانون الوضعي. د.ط. بيروت: مؤسسة الرسالة.

الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي. (د.ت). الأحكام السلطانية. د.ط. القاهرة: دار الحديث.

محيسن، عادل سلامه. (١٤٢٩ هـ- ٢٠٠٨ م). تداخل العقوبات في الشريعة الإسلامية. رسالة الماجستير في الفقه المقارن من كلية الشريعة والقانون بجامعة الإسلامية بغزة. أشرف: زياد ابراهيم مقداد.

وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويت. (١٤٢٧ - ١٤٠٤ هـ). الموسوعة الفقهية الكويتية. ط٢. الكويت: دار السلاسل.